[454] كما في التهذيب في باب نزول المزدلفة (1)، وهو من اصحاب الرضا والجواد والهادي (عليهم السلام) (2) والحسين بن سعيد فيه في باب حكم الجنابة (3)، وفي باب احكام الجماعة (4)، وهو مثل علي من اصحاب الرضا والجواد والهادي (عليهم السلام) (5) ومثلهما اسماعيل بن مهران وغيرهم. ومن هنا صرح جماعة من المتبحرين بصحة هذه الاسانيد وعدم وجود ارسال أو سهو فيها. فقال الفاضل الاردبيلي في جامع الرواة بعد نقل كلام العلامة وابن داود، اقول: روى علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عثمان وابن عيسى كثيرا كما مر في ترجمتهما، ولا اعلم إن ابن داود رحمه ا تعالى من اين حكم بأن ابراهيم لم يلق حماد بن عثمان، انتهى (6)، وقد عرفت أنه اخذ ذلك من المشيخة. وقال السيد المحقق القزويني في جامع الشرايع - بعد نقل كلام الفاضلين - وهذا المعنى غير ثابت على ما نبه به الفضلاء لكثرة وقوع روايته صريحا عن حماد بن عثمان، ثم ذكر بعض المواضع وقال: وبالجملة قد تكررت رواية ابراهيم عن ابن عثمان في اخبار كثيرة بحيث لا يحتمل السهو أو سقوط الواسطة في جميعها ولعل منشأ كلام الفاضلين كلام الصدوق، ثم ذكر كلامه وقال: وقد عرفت حقيقة الحال، ووافقنا على ذلك السيدان السندان السيد صدر الدين العاملي وصاحب مطالع الانوار، وا العالم بحقيقة الحال (7).

(1) تهذيب الاحكام 5: 193 / 18، وفيه: علي بن مهزيار، عمن حدثه، عن حماد بن عثمان. (2) رجال الشيخ: 381 / 2 2 و 43 / 8 و 317 / 3. (3) تهذيب الاحكام 3: 49 / 172. (4) تهذيب الاحكام 2: 49 / 172. (5) رجال الشيخ: 372 / 17 و 399 / 1 و 412 / 6. (6) جامع الرواة 2: 467، من الفائدة الرابعة. (7) جامع الشرايع: غير متوفر (*).